وبهذا الاعتبار يتناقض كلاماه فالتناقض في هذه الصورة باعتبار تكثر الموضوع
وعدم تكثره وقد يجعل باعتبار كون مطلق الدليل موضوعا كما لزم من كلامه وغير
موضوع لان الاعراض الذاتية ليست لها والاول اظهر فليتدبر قوله ليست اعراضا
ذاتية لمفهوم الدليل قيل عليه كما انها ليست اعراضا ذاتية لمفهوم الدليل كذلك
ليست اعراضا ذاتية لمفهوم الكتاب والسنة وغيرهما وكما انها اعراض ذاتية
لما صدق عليه الكتاب والسنة كذلك اعراض ذاتية لما صدق عليه الدليل فمن
اين يلزم كونها من ضعفات دون الدليل واجيب بانها دليل والا للزوم ان
بان ليس عروض هذه العوارض لمعروضاتها من حيث انها دليل والا لزم ان
يوجد من المبحوث عنه ما هو مساو للدليل وليس كذلك بل من حيث انها
كتاب او سنة او غيرهما وبهذا يكون من المبحوث عنه ما هو مساو لكل
منها وكذلك في التصور والتصديق للمنطق قوله او التساوي بين
الشيئين آه مبني على ما جوزه سابقا من كون العرض الذاتي لاحقا للمعروض
بواسطة امر اعم داخل والمحققون يقيدون العرض الذاتي في مثله بما يجعله
مساويا للمعروض قوله وكذا التصور والتصديق في المنطق قيل هذا انما
لغلطة نشأت من اشتباه العارض بالمعروض فان الموضوع معروض
المفهوم وهو نفس الطبيعة الموجودة في ضمن جزئياتها فموضوع الاصول
الدليل الشرعي الشامل لكل من الاربعة وموضوع المنطق المعلوم الشامل
للتصوري والتصديقي والعرض الذاتي حقيقة للاول هو اثبات الحكم
الشرعي وللثاني الايصال الى المجهول واما تفاصيل الاحوال الواقعة محمولا
المسائل فيها الراجعة الى الاثبات والايصال وانت خبير بان هذا يستدعي
ان يكون العرض الذاتي في كل من العلمين امرا واحدا وان يكون حصول
الاعراض المبحوث عنها اعراضا غريبة ولا يلتزمه احد قوله عن احوال المو
جودات المجردة اي المطلقة لا المجردة عن المادة فانه يبحث عن احوال
المادية ايضا ان قوله الموجودات يشعر بان موضوعه انواع الموجود
... في حواشي المطالع وح يجب ان يقيد الاحوال المشتركة بما يجعلها

يجعلها مساويا للموضوع لئلا يلزم ان يكون من الاعراض الغريبة على ما هو
التحقيق لكن يرد عليه ان موضوعه اذا كان انواع الموجود كان ذات الصانع
من جملة موضوعاته فكان يجب ان لا يبحث في هذا العلم عن وجوده مع ان
الظاهر كون اثبات الواجب من اعلى مقاصده اللهم الا ان يلتزم استطرادية
ذكره ولا يخفى بعده وقوله هو الموجود من حيث هو موجود صريح في ان موضوعه
طبيعة الوجود لا انواعه وعلى هذا لا يرد الاعتراض المذكور لكن يرد عليه لزوم
كون الاعراض الخاصة بانواعه اعراضا غريبة واعتبار التساوي بمقابلها يدفعه
ان ذلك لا يكفي في المشهور لكون العرض ذاتيا بل لا بد مع ذلك ان لا يحتاج في عروضه
الى ان يصير الموضوع نوعا معينا لا حقيقيا ولا اضافيا والاحوال المبحوث عنها
قد يحتاج الى ان الموضوع جوهرا كما لا يخفى على الناظر في مباحثه قوله والامكان عرضا
الامكان من الاعراض الذاتية للموجود لا يصح الا بعد تقييده بما يخصه به والا فهو
يعرض للمعدوم ايضا والاقرب ان ذكره استطرادي قوله لانها في الاول جزء من
الموضوع كيف ولو كان جزءا منه كان موضوع الالهي مركبا من الموجود والوجود
وليس البحث عن الاعراض المجموع اذ ليس المجموع امرا محققا حتى يبحث عن اعراضه
في اعلى العلوم وقد يجاب بان معنى كون الجسمية مثلا جزءا من الموضوع انها تعتبر
في الوصف العنواني بحيث يلحق بعض الاعراض اللاحقة له باعتبار اتصافه
بذلك وبه يندفع اعتراض الشارح ايضا كما لا يخفى لكن فيه بحث لان الوصف
العنواني انما يقال فيما يراد به الماصدقات وموضوع الالهي طبيعة الموجود ثم
انهم يقولون موضوع الاصول الادلة الشرعية مع انه يبحث عن دليلية الاجماع
والقياس فلو اريد بالجزئية كونها وصفا عنوانيا يلزم جزئية الدليل في موضوع
الاصول فكيف يبحث عنها على ان امر التعبير سهل فلك ان تقول في موضوع الهيئة
اجسام العالم وان تقول الموجودات المادية وعلى هذا ولك ان تقول لم
يرد بالجزئية مجرد كون الجسمية وصفا عنوانيا بل كون المعتبر في لحوق الاعراض
عنوان الموضوع فيندفع البحثان الاخيران واما البحث الاول فهنا قصور في
العبارة ولا يقدح في اصل المقصود فليتامل قوله نعم يرد الاشكال ...

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)